فتاوى الجنائز

تعزية المسلم في قريبه غير المسلم/الخميـس)81-7-4202م(٢١ محــرم ٦٤٤١ هـ

صلاح الصاوي

السؤال التاني احد الاخوة المسلمين الجدد توفيت والدته غير المسلمة. هل يجوز احد الاخوة المسلمين الجدد توفيت والدته غير المسلمة هل يجوز اجراء عزاء لها في المسجد لتثبيته وتطييب خاطره - 00:00:00

الجواب عن هذا لا يظهر حرج في ذلك. فان التعزية له وليست لامه ويجوز تعزية المسلم بقريبه غير المسلم بل يجوز تعزية المسالمين لاهل الاسلام من غير المسلمين في مصيبة تنزل بهم - 00:00:27

عند ظهور المصلحة الشرعية في دار كدعوتهم او كف اذاهم ونحو ذلك. على ان يتخير المعزي الالفاظ التي ليس فيها محذور شرعي كأن يقول له افرغ الله على قلبك صبرا. جبل الله كسرك. اخلف الله عليك. لا - 00:00:51

نقص عدد الى غير ذلك من الالفاظ المشابهة لكن ليس منها ولا يشرع لاستغفار او التوبة على من مات على الشرك على من مات على غير الاسلام من غير المسلمين لقول الله تعالى - 00:01:14

ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم انما يدعو لهم بما يناسب حالهم كما قلنا بحثهم على الصبر ومواساتهم وتذكيرهم بان هذه - 00:01:34

سنة الله في خلقه افتت اللجنة الدائمة للافتاء ببلاد الحرمين في تعزية الكافر القريب بما يلي اذا كان القصد من التعزير ان يرغبهم في الاسلام فانه يجوز ذلك. وهذا من مقاصد الشريعة وهكذا اذا كان في دفع اذاهم عن - 00:01:59

او عن المسلمين لان المصالح العامة الاسلامية تغتفر فيها المضار الجزئية. المصالح عامة الاسلامية تغتفر فيها المضار الجزئي - 00:02:22